

10 نوفمبر 2022

ص-08-30102-3020000

من المديرية العامة للأداءات إلى شركة في شخص ممثلها القانوني

الموضوع: حول توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة.
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 09 أوت 2022.

وبعد، لقد تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ وكالة الأسفار "Tours" تحصلت على قرار وزير الاقتصاد والمالية ودعم الإستثمار صالح إلى غاية 30 ماي 2022 يخول لها الإنتفاع بالتخفيض في نسبة الأداء على القيمة المضافة إلى 7% بعنوان توريد عربية صالحة لكل المسالك و (5) حافلات صغيرة الحجم وأنها قامت بتاريخ 07 أبريل 2022 بإبرام عقد إيجار مالي في الغرض مع البنك التونسي السعودي، غير أنه لدى تقديمها لدى مصالح مكتب مراقبة الأداءات نلسن مانديلا قصد الحصول على شهادة في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان معينات الإيجار المالي المتعلقة بإقتناء العربية المذكورة رفضت المصالح سالف الذكر ذلك باعتبار إنتهاء صلوحية القرار سالف الذكر. وتطلبون التدخل قصد حل الإشكال المطروح موضحين أنّكم قمتم بإتمام الإجراءات الديوانية لتوريد وسيلة النقل المذكورة بالنظام الجبائي التفاضلي وإبرام عقد الإيجار المالي قبل إنتضاء آجال صلوحية القرار إضافة إلى أنّكم قمتم بإقتناء الحافلات في حين لم يتم توفير العربية من قبل المزودين إلا بداية من شهر أبريل لسنة 2022.

وجواباً، يشرفني إحاطتكم علماً أنّكم مدعوون للإتصال في الغرض بمكتب مراقبة الأداءات نلسن مانديلا.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام